



الرقم: 182/م ن
التاريخ: 2020/9/9

مجلس النقد والتسليف، بناء على أحكام القانون رقم 23 تاريخ 2002/3/17 وتعديلاته، وعلى قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 1004/ تاريخ 2007/3/25 الخاص بالقواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للأوضاع المصرفية التقليدية، وعلى قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم 5492/ لعام 2007 الخاص بالقواعد العامة لإعداد البيانات المالية الدورية للأوضاع المصرفية الإسلامية، وقرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م.ن/ب4 تاريخ 2007/1/24 وتعديلاته، وقرار مجلس النقد والتسليف رقم 4/م.ن تاريخ 2019/2/6 الخاص بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 9/، وعلى قرار مجلس النقد والتسليف رقم (596/م ن/ب4) لعام 2009 المتعلق بالبيانات المالية السنوية المعدة للنشر للمؤسسات المالية المصرفية الاجتماعية، وعلى قرار مجلس النقد والتسليف رقم (363/م ن/ب4) لعام 2008 الذي حدد مواعيد تقديم التقارير المطلوبة من قبل مؤسسات التمويل الصغير، وعلى كتاب مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم 16/4131/ص تاريخ 2020/7/28 المتضمن الطلبات الواردة من المصارف بخصوص تمديد مهلة تقديم البيانات المالية الدورية المعدة للنشر عن الربع الأول من عام 2020 لغاية انعقاد الهيئة العامة للمساهمين، وعلى تعميم هيئة الأوراق والأسواق المالية رقم 19 تاريخ 2020/4/20، ورقم 25 تاريخ 2020/7/8، وعلى الطلبات الواردة من المؤسسات المالية المصرفية الاجتماعية بخصوص تمديد مهلة تقديم البيانات المالية الدورية المعدة للنشر عن الربع الثاني من عام 2020، وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ 2020/9/2، يقرر ما يلي:

مادة 1- تمديد مهلة تقديم البيانات المالية المرحلية المعدة لأغراض النشر والمحددة بموجب قراري رئاسة مجلس الوزراء رقم 1004/ لعام 2007 للمصارف التقليدية ورقم 5492/ لعام 2007 للمصارف الإسلامية الموقوفة بتاريخ 2020/3/31، ونماذج قرار مجلس النقد والتسليف رقم 4/م.ن لعام 2019 العائدة للفترة ذاتها لغاية تاريخ أقصاه 2020/7/31 بشكل استثنائي.

مادة 2- تمديد مهلة تقديم البيانات المالية المرحلية المعدة لأغراض النشر والمحددة بموجب قراري رئاسة مجلس الوزراء رقم 1004/ لعام 2007 للمصارف التقليدية ورقم 5492/ لعام 2007 للمصارف الإسلامية الموقوفة بتاريخ 2020/6/30، ونماذج قرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م.ن/ب4 لعام 2007 وقرار مجلس النقد والتسليف رقم 4/م.ن لعام 2019 العائدين للفترة ذاتها لغاية تاريخ أقصاه 2020/8/20 بشكل استثنائي.

مادة 3- تمديد مهلة تقديم البيانات المالية المرحلية المعدة لأغراض النشر والمحددة بموجب قراري مجلس النقد والتسليف رقم (596/م ن/ب4) لعام 2009 والقرار رقم (363/م ن/ب4) لعام 2008 ونماذج قرار مجلس النقد والتسليف رقم 253/م.ن/ب4 لعام 2007 للمؤسسات المالية المصرفية الاجتماعية لغاية تاريخ أقصاه 2020/09/10 بشكل استثنائي.
مادة 4- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكتور حازم قرفول